

## إذا كان الزوج يفعل المعاشي والذنوب وزوجته تعلم وتنصحه ولكن لا يهتم لنصحها...؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

واذا كان الزوج يفعل المعاشي والذنوب وزوجته تعلم وتنصحه لكن لا يهتم لنصحها وهي ليست راضية ولديها اطفال. فما حكم بقائهما معه الجواب هذه الذنوب والمعاشي تختلف والسائلة لم تشخص - [00:00:00](#)

شيئاً منها ولكن اذا كانت هذه الامور التي يعملاها لا تصلوا الى ارتكاب امر يخرجه عن الاسلام فانه يكون ممن يجتمع فيه ايمان يجتمع فيه فسق وهي تتحمل هذه الامور وذلك من اجل مصلحتها من جهة ومصلحة اولادها من جهة اخرى - [00:00:18](#)  
مروا في نصحه لعل الله ان يهديه. ما اذا كان يرتكب ذنبها من الذنوب يخرجه عن الاسلام كمن لا يصلح هذا لا يجوز للمرأة ان آلا يجوز للمرأة ان تبقى معه لماذا؟ لأن ترك الصلاة حق - [00:00:50](#)

للله جل وعلا وهو كفر لقول الرسول صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد الكفر ويقول عمر رضي الله عنه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة. ومن المعلوم ان حق الله - [00:01:10](#)

جل وعلا لا يجوز ل احد ان آلا يعني ان ينوب عن الله في اسقاطه في اسقاط هذا الحق او التنازل عنه. وهكذا اذا كان الحق مشتركاً بين الله وبين خلقه. لأن الحقوق ثلاثة اصناف - [00:01:30](#)

حق خالص لله وحق خالص للعبد. وان كان فيه حق لله لكن وفيه ما هو مشترك بين الله وبين العبد.اما ما كان حقاً لله فلا يجوز التنازل عنه. وهكذا اذا كان مشتركاً بين العبد وبين الله لا - [00:01:52](#)

يجوز له التنازل عنه.اما اذا كان حقاً لله حقاً للعبد ولكن فيه ايضاً حقاً لله مثل الديون التي للانسان على الناس له ان يتنازل عنها. له ان يتنازل مثلاً عن هذا الشيء. لأن الله شرع التنازل - [00:02:12](#)

فحق الله جل وعلا من جهة هاء من جهة مشروعية حق التنازل. ولكنه جعل في ذلك الى العبد. فان شاء تنازل عنه وان شاء وان لم يشاً فانه يبقى هذا الحق له - [00:02:32](#)

فالابد من النظر في هذه النقطة لانها مهمة لان كثيراً من الناس يتخطى فيها فلا يميز بين من الحق الخالص لله وبين الحق المشترك بين العبد وبين الله وبين الحق الذي جعل الله للعبد - [00:02:52](#)

الخيرية في اسقاطه او عدم اسقاطه وبالله التوفيق - [00:03:12](#)